

الدرس 74 / شرح أصول السنة لابن أبي زمنين / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا العليم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال المصنف رحمه الله تعالى باب في وجوب السمع والطاعة. قال محمد ابن قول اهل السنة ان السلطان ظل الله في الارض. وانه من لم ير على نفسه سلطانا برا - [00:00:00](#)

كان او فاجرا فهو على خلاف السنة. وقال عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم وفسر اهل العلم هذه الآية بتفسير تؤول الى معنى واحد اذا تعقبها متعقب. كان الحسن يقول هم العلماء - [00:00:20](#) وكان ابن عباس يقول هم امراء السرايا. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سرية امر عليهم رجلا وامرهم الا يخالفوه ان يسمعوا له ويطيعوا وكان زيد ابن اسلم يقول هم الولاة الا ترى انه بدأ بهم؟ فقال ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها. يعني الفين - [00:00:41](#)

والصدقات التي استأمنهم على جمعها وقسمها واذا حكمتهم بين الناس ان تحكموا بالعدل. قال فامر الولاة بهذا ثم اقبل علينا نحن فقال يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول - [00:01:07](#) اولي الامر منكم اذا لم يكن فيكم مال اذا لم يكن فيكم مال اذا لم يكن فيكم مال قال ثم خرج فقال ان كنتم ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويله. الاقالة ثم - [00:01:24](#) مخرج يكون فيكم اذا لم يكن فيكم قال ثم كذا قال ثم خرج فقال احسن قال ثم خرج فقال ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا. عاقبة - [00:01:45](#)

اي عاقبة قال محمد في السمع والطاعة لولاة الامر امر واجب ومهما قصرنا في ذاتهم فلم يبلغوا الواجب عليهم تمام فلم يبلغوا الواجب عليهم غير انهم يدعون الى الحق ويؤمنون - [00:02:14](#) احسن غير انهم يدعون الى الحق ويؤمنون به. ويأمرهم به. ويدلون عليه. ايش؟ ويدلون عليه ويدلون كذا ويردون عنه شكرا ويردون عنه فعليهم ما حملوا وعلى رعاياهم ما فعلتهم ما حملوا وعلى اياهم ما - [00:02:32](#) من السمع والطاعة له وحدثني اسحاق عن احمد ابن خالد عن ابن وضاح عن ابن ابي شيبه قال حدثنا معاذ ابن معاذ عن عاصم ابن محمد عن ابيه عن ابن عمر قال سمعت رسول - [00:03:06](#)

والله جل الله عليه وسلم يقول لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس اثنان قال حدثنا ابن ابي شيبه قال حدثني الفضل بالدين عن عبد الله ابن مبشر عن زيد ابن ابي عتاب قال قام معاوية على المنبر - [00:03:16](#) فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقريش في هذا الامر خياركم في الجاهلية خياركم في الاسلام قال حدثنا ابن ابي شيبه قال وحدثنا شهابه ابن مسعود قال حدثنا شعبة عن سماك قال لنا شهابه - [00:03:33](#) قال حدثنا شهابه ابن مسعود شهابه شاب ما شاء الله قال حدثنا ابن ابي شيبه قال وحدثنا شهابه ابن سواق قال حدثنا شعبة عن سماك عن علقم عن ابن وائل - [00:03:53](#)

الحضرمي عن ابيه قال سئل يزيد ابن سلمة الجعفي سأل يزيد ابن سلمة الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله

أرأيت لو كانت علينا امراء يسألوننا حقهم ويمنعون حقنا فماذا تأمرنا؟ فاعرض عنه ثم سأله فاعرض عنه فجذبه الاشعث ابن القيس -

[00:04:23](#)

في الثالثة او في الثانية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا انما عليهم ما حملوا عليكم ما حملتم قال حدثنا ابن ابي شيبة قالوا حدثنا وكيع عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها ستكون بعدي اثرة وامور تنكرونها - [00:04:47](#)

قال قلنا فما تأمرنا؟ قلنا فما تأمر من ادرك منا ذلك؟ قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم قال حدثنا ابن ابي شيبة قال حدثنا يحيى ابن ادم عن حماد ابن زيد عن الجعد ابن ابي عثمان انه سمع ابا رجاء العطاردي - [00:05:04](#)

يحدث انه سمع ابن عباس يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال من رأى من اميره شيئا يكرهه. فليصبر فان انه ليس من احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا ميتة الجاهلية. قال وحدثني وهب عن ابن وضاء عن الصمادحي عن ابن مهدي قال حدثنا -

[00:05:24](#)

ابن يزيد عن يحيى ابن ابي كثير عن زيد ابن سلام انه حدثه ان ابا سلام حدثه ان الحارث الاشعري حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وانا امركم بخمس امرني الله بهن الجماعة والسمع والطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله فمن فارق الجماعة قيد شبر -

[00:05:44](#)

فقد خلع الاسلام من رأسه الا ان يرجع ومن دعا بدعوى ومن دعا دعوى جاهلية فانه تتاع جهنم فقال رجل وان صام وان صلى قال وان صام وان صلى تداعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله قالوا حدثنا ابن مهدي قال - [00:06:04](#)

حدثنا شراهيل ابن يونس عن ابراهيم ابن عبد الاعلى عن سويد ابن غفلة. سويد ابن غفلة عن سويد بن غفلة قال اخذ عمر بيدي فقال يا ابا امية اني لا ادري لعلنا لا نلتقي بعد يومنا هذا. اتق الله ربك الى يوم تلقاه كانك - [00:06:26](#)

تراه واطع الامام وان كان عبدا حبشيا مجدعا ان ضربك فاصبر وان اهانك فاصبر وان امرك بامر ينقص دينك فقل طاعة طاعة دميين دون دين. طاعة دم. طاعة ايش فقل طاعة دمي فقل طاعة مني طاعة مني - [00:06:52](#)

ولا ديني. فقل طاعة مني دمي دون دين ولا تفارق الجماعة قال حدثنا ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن محمد ابن كدير قال لما بويج ليزيد ذكر ذلك ابن عمر فقال ذكر ذلك. احسنت. ذكر ذلك - [00:07:21](#)

ابن عمر ابن عمر لابن عمر ذكر ذلك لابن عمر فقال ان كان خيرا رضيانا وان كان شرا صبرنا. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى باب باب في وجوب - [00:07:44](#)

والطاعة. اي مما يعتقد اهل السنة والجماعة ودلت عليه نصوص الكتاب والسنة هو السمع والطاعة لائمة المسلمين من تولى امر المسلمين سواء بمشورة او بتنصيب او بغلبة وقهر وتم له الامر واجتمع عليه الناس فان - [00:08:04](#)

انه يطاع المعروف وجوبا ولا يخرج عليه وجوبا وذلك بشروط ان يكون ذلك الحاكم الذي يسمع له ويطاع في دائرة الاسلام اما اذا كان كافرا بالله عز وجل وخرج عن دين الاسلام - [00:08:26](#)

فلا سمع ولا له فلا سمع له ولا طاعة وذلك لانه ليس مسلم. اما اذا تغلب على المسلمين يتغلب على المسلمين. ولم يستطع المسلمون الخروج عليه ونزعه فانهم يصبرون وتقول الطاعة - [00:08:47](#)

لجمع الكلمة وتوحيد الصف وليس لذاته. اما اذا كان مسلما ويرتكب الكبائر ويقع في المعاصي والفجور فانه يسمع له ويطاع في طاعة الله والمعروف واما في معصية الله فلا طاعة له ولا كرامة - [00:09:10](#)

ولا يطاع احد في معصية الله عز وجل. فهذا هو معتقد اهل السنة والجماعة. وجوب السمع والطاعة لولاة الامور لائمة المسلمين الذين تولوا امر المسلمين فاذا تولى امر المسلمين حاكم الاوالي فانه طاعة في المعروف يطاع في المعروف - [00:09:30](#)

فان امر بمعصية فلا طاعة له والذي يترتب على هذه الامامة وعلى هذه الولاية امور اولها ان يسمع له ويطاع وثانيها الا يخرج عليه لا بسيف ولا بغيره وثالثا ان يكون في جماعة المسلمين وان يعتقد بيعته. والبيعة تعتقدها - [00:09:53](#)

إذا تم له الأمر اما إذا لم يتم له الأمر والناس مختلفون متفرقون في أماراته فلا يلزم وابن عمر رضي الله تعالى عنه جلس ستة أشهر ليس في عنقه بيعة. وذلك ان هناك خلاف ونزاع - [00:10:22](#)

كان بين ابن الزبير وبين من رامي الحكم واهل الشام فلم يبايع الا بعد ما استتب الأمر واجتمع الناس على خليفة واحد وعلى امام واحد فعندئذ بايع ومعنى البيعة هو ان يعتقد وجوب طاعة المعروف - [00:10:39](#)

وليس مع البيعة ان يذهب ويعقد له صفقة يمين ويبايعه بقول بايعتك. وانما المعنى ان يعتقد وجوب طاعته المعروف وان يسمع له ويطيع هذا معنى البيعة وهي بشروط شروط الامامة والبيعة اه هذا ما يتعلق بمسألة السمع - [00:10:59](#)

إذا لا يجوز الخروج على ائمة الجور ولا يجوز آآ اعتقاد عدم طاعتهم ولا يجوز ايضاً آآ دعوة الناس واثارة الناس على الولاة في اخراجهم عليه وانما الواجب على المسلم ان يصبر اذا رأى ما يكره من معصية الله عز وجل - [00:11:20](#)

قالها محمد بن ابي زنين من قول اهل السنة ان السلطان ظل الله في الارض. وانه من لم يرى نفسه وانه من لم يرى على نفسه سلطاناً بارا كان او فاجرا - [00:11:45](#)

فهو على خلاف السنة اي من لا يرى ان في عنقه بيعة فهو على خلاف سنة اهل السنة بشرط ان يكون هذا الامير وهذا الامام قد انعقدت له البيعة وقد اجتمع الناس على بيعته اما اذا لم تنعقد له البيعة - [00:11:58](#)

ولم يجتمع الناس على بيعته فلا فلا بيعة له كذلك ان يكون في دائرة الاسلام. اما اذا كان غير مسلم فلا بيعة له ايضاً. قال عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم - [00:12:16](#)

الله سبحانه وتعالى في هذه الاية امر بطاعته مرسلة دون تقييد دون تخصيص وامر بطاعة رسوله ايضاً دون تخصيص ودون تقييد وارسلها اي ارسل بمعنى انها عامة غير مقيدة ولم يأمر بطاعة اولي الامر مطلقة وانما قال واولي الامر منكم - [00:12:33](#)

ولم يقل واطيعوا اولي الامر منكم فافاد هذا ان طاعة ولاة الامور تبع لطاعة الله ورسوله. فمن لم يطق فلم فمن لم يأمر طاعة الله ورسوله لا يطاع ومن امر بمعصية الله ورسوله فلا يطاع. وقد اختلف اهل التفسير في اولي الامر هؤلاء من هم؟ فمنهم من يرى انهم - [00:12:56](#)

العلماء ومنهم من يرى انهم الامراء. وكلا القولين صحيح فان العلماء من ولاة الامور. لانهم يدعون الناس الى طاعة الله ويأمرهم الطاعة الله عز وجل. ولانهم رؤوس الناس والناس لهم تبع. الناس لهم تبع - [00:13:23](#)

فاذا امر العال بامر ينظر بامره ان كان مخالفاً لكتاب الله او سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا طاعة له. وكذلك الحاكم والامير اذا امر بمعصية الله عز وجل فلا طاعة له - [00:13:42](#)

وكما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة في المعروف انما الطاعة في المعروف فمن امر بمعصية الله فلا طاعة له سواء كان عالماً او اميراً او اياً كان - [00:14:00](#)

سواء كانت له ولاية عامة ولاية خاصة سواء لو كان حق العام او حق خاص لا يطاع بشر في معصية الله اياً كان ذلك البشر قال وفسر اهل العلم هذا بتفاسير - [00:14:15](#)

كيتفسروا واولي الامر بتفاسير وهي على تفسيرين قال وتؤول الى معنى واحد اذا تعقبها متعقب اي اذا تتبعها المتتبع يرى انها تؤول الى قول واحد وهو اهو انهم العلماء والامراء وذلك ان الامراء - [00:14:29](#)

لا يأمرهم الا بما دعاهم اليه العلماء فيكون المآل والمرد الى من؟ الى العلماء لان الامراء تبع للعلماء وليس العكس ويمكن ان يقال يختلف حال العالم والحال الحاكم والعالم بحسب ما يأمر به فما كان من من امور الدين - [00:14:50](#)

والشرع فان الامير تابع للعالم. وما كان من جهة سياسة الامور والجهاد والحروب فان العالم تبع للامير ما يتعلق بامور الدين وما يتعلق بشريعة الله عز وجل فالامراء تبع للعلماء - [00:15:12](#)

وما يتعلق بالحروب والجهاد كذلك مآلات الامور ومصالح المصائب المتعلقة بسياسة العباد يرجع في ذلك الى الدين او يرجع ذلك الى الدين الى العلماء والى الامراء. فهذا قصده انه يعود الامر الى امر واحد ومن يرى ان الامر كله يعود - [00:15:30](#)

قيل العلماء وان الامراء تبع للعلماء. ومنهم من يفرق في مسألة السياسة. مسألة احكام الدين. كان الحسن هو البصري يقول هم وكان ابن عباس يقول هم هم الامراء. هم امراء السرايا - [00:15:56](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بعث سيدة امر عليهم رجلا وامرهم الا يخالفوه ان يسمعوا له ويطيعوا وكان زيد يقول هم الولاة. الا ترى انه بدأ ببقالة ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها - [00:16:13](#)

يعني الفي والصدقات التي استأمنهم على جمعها. وقسمها واذا حكمتهم بين الناس ان تحكموا بالعدل قال فامر الولاة بهذا ثم اقبل علينا فقال يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم - [00:16:33](#)

اذا لم يكن فيكم مال قال ثم حرج فقال ان كنتم تؤمنوا بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا قال محمد بن ابي زني اخذ شيخ الاسلام من هذه الآية وهو - [00:16:52](#)

من اختياراته رحمه الله تعالى ان الامراء يطاعون بشرطين اذا ادوا الامانات الى اهلها وحكى بين الناس بالعدل. اما اذا لم يؤدوا الامانات الى اهلها ولم يحكموا العدل فلا طاعة لهم. وهذا احد هذا - [00:17:09](#)

اختيار شيخ الاسلام والصحيح لدلت عليه النصوص انه سواء ادى او خان استجاب او عصى فانه يطاع بالمعروف كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الطاعة بالمعروف سيكون عليكم امراء تعرفون وتنكرون - [00:17:31](#)

فمن جاهدكم بيده فهم الجالسة فمن جاهد القلب فهو مؤمن وليس وراءه المحبة خردل والمجاهدة هنا بمعنى انه يبين ما يعني يبين آما هم عليه من الخطأ دون ان يثير فتنة ودون ان يخرج - [00:17:53](#)

بسيفه وان من باب الانكار والتبيين والنصيحة وكل على حسب استطاعته فالناس بهذا على حسب استطاع وان كان احمد ينكر هذا الحديث يراه منكرا لان مخالف للاصول التي تأمر بالصبر بالصبر على جور الائمة. لكن من اهل العلم من يرى انه لا لا نكارة فيه وانما يحمل على من - [00:18:13](#)

استطاع انكار المنكر دون ان يترتب على انكاره فتنة. ودون ترتب على على انكاره اثاره العامة واثارة الناس فالصحيح نقول ان الامراء والحكام ما داموا في دائرة الاسلام فانهم يطاعون في - [00:18:36](#)

ولا يطاعون في معصية الله عز وجل. سواء كان برا او فاما الكافر فلا طاعة له. قال محمد فالسمع الطاعة لولاة الامر امر واجب. ومهما قصر او اي انهم يطاعون وان قصر - [00:18:56](#)

في ذاتهم فلم يبلغوا الواجب عليهم اي ان قصر او فلم يبلغوا ما امرهم الله عز وجل به ولم يمثلوا امر الله وبينتوا عما نهى الله الله وانما هم في دائرة الاسلام باقين. فانما هم في دائرة الاسلام - [00:19:15](#)

باقين فانهم يطاعون بالمعروف فقال فعليهم ما حملوا لمعصية الله كما قال وسلم من رأى منا ما يكره فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزع يدا من طاعة. اذا رأيت الامير يقع في امر محرم. او يفعل شيء من المنكرات - [00:19:33](#)

تكره ما يأتي من معصية الله ولا تنزع يدا من طاعة اي اسمع واطع في طاعة الله عز وجل وفي معروف اي ما لم يأمر بمعصية فانه يطاع قال وحدثني اسحاق عن احمد بن خالد عن ابن واطع عن ابن ابي شيعة اي روى ابن ابي شيعة قال حدثنا معاذ ابن معاذ هو العنبري - [00:19:54](#)

العاصم محمد عن ابيه عن زيد ابن عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس اثنان ما بقي من الناس اثنان - [00:20:15](#)

هذا الحديث اه بهذا الاسناد فيه ضعف واسحاق الضاد لكن مثل متنه صحيح متنه صحيح. وهو من ابي شيعة وغيره من طريق معاذ بن معاذ عن عاصم عن ابيه واقد عن ابن عمر رضي الله عنه هذا اسناد صحيح شرط البخاري. فالحديث لا يزال هذا الامر في الناس - [00:20:30](#)

ما بقي ما زالوا في قريش ما بقي من الناس الان هذا حديث للبخاري. رواه البخاري ومع شرط البخاري ورواه ايضا مسلم في صحيحهما وهذا دليل على ان من شروط الامام ان يكون قرشيا - [00:20:51](#)

ولك من شروط الامام الاسلام فلا يولى المسلمين كافرا والشروط الثاني العقل فلا يولع المسلمين مجنونا والشروط الثالث الحرية فلا يولى عبدا ورقيقا ولذا يذكر في في ترجمة العز بن عبد السلام رحمه الله انه يسمى ببيع الملوك ببيع الملوك وذلك انه عندما تولى الممالك لم يبايعهم - [00:21:04](#)

وقالا ابايعكم حتى تبيعوا انفسكم لبيت مال المسلمين ثم تعتقوا ثم ابايع فهموا بقتله. فلما اجتمع الجنود عند بابه وخرج ابنه قال يا ابتي ان جنود السلطان على الباب واني قال تخشى ان اقتل والله ان اباك اهون ان يقتل في سبيل الله - [00:21:35](#)
فخرج من بين اظهرهم الى مصر. ولم يستطيعوا اذا حتى استجابوا لقوله. فباعوا انفسهم لبيت المسلمين ثم اعتقوا ثم بايعهم. فسمي سلطان العلماء ويسمى ايضا ببيع الملوك رحمه الله. وهذا من صلابته - [00:21:59](#)

وشابعة في دين الله اذا لابد ان يكون حرا فالرقيق لا يكون وليا لامر المسلمين لانه لا يملك نفسه فكيف يملك على قبور المسلمين؟
الشروط الرابع ان يكون بالغاً فالصغير ايضا - [00:22:19](#)

لا يولى على نور المسلمين الشروط السادس ان يكون ذكرا فالمرأة لا تكون ولاية على المسلمين لانه لا يفلح قوما ولوا امرهم امرأة
الشروط السابع قالوا ان يكون قرشياً وهذا شرط عليه عامة اهل العلم. وهذا الشرط يشترط عند القدرة - [00:22:33](#)
والاستطاعة وعند الاختيار. اما اذا تغلب غير القرشي وقهر الناس بسيف سلطانه فيسمع له ويطاع حتى لا يثار فتنة. اما عند الاختيار وعند المشورة وعند تعيين الخليفة فلا بد ان يكون من قريش كما قال كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الائمة من قريش -

[00:22:55](#)

والناس تبع لقريش في هذا الشهر الا ان ينعدم القرشي الصالح. لان من شروط الخمام ان يكون عدلا وذكر ان يكون عدلا اي لم يتلبس بفسق ولا لما يقدر في عقله ومروءته - [00:23:17](#)

واشتغل ان يكون ورعا وان يكون عالما منهم يزيد ان يكون بصيرا. وهذه ليس انما الشروط المعتمدة ما ذكرت قبل قليل قال يزال هذا الامر في قريش ما بقي من الناس اثناء وهذا دليل على انهم انهم هم رؤوس الناس. وقد جاء اصلح من ذلك قال وسلم الائمة من قريش - [00:23:33](#)

ائمة من قريش للعمل الائمة لا يكون من قريش. ثم ذكر قال وذكر ابن ابي شيبه احد من فضل دكين عن عبد الله ابن مبشر عن زيد ابن ابي عتاب. قال اقام ابن ابي قام معاوية ابن ابي سفيان عنهم فقال قال النبي الناس تبع لقريش - [00:23:52](#)
في هذا الامر خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام هذا الحديث آآ حديث آآ معاذ حديث معاوية رضي الله تعالى عنه هو حديث صحيح هو حديث صحيح كان اسناده باسناد المؤلف فيه ضعف لكن الحديث اسناده صحيح - [00:24:12](#)

ورجاله ورجاله ثقات وقد رواه ابن ابي شيبه ورواه احمد في مسنده وابن ابي عاصف في سنته واسناده صحيح. وقد جاء خياره متبع لخيارهم وشرارهم تبع هذه اصح يقول اللفظ المحفوظ انه قال الناس تبع لقريش - [00:24:32](#)

في هذا الامر خيارهم تبع لخيارهم وشرارهم تبع لشرارهم. هذا هو المحفوظ وهذا هو الاصح وقد جاء عند البخاري ومسلم من حديث وابي هريرة حفظه الناس تبع لقريش في هذا الشأن - [00:24:53](#)

مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم وهذا هو الحق يعني الناظر في حال قريش قبل الاسلام الناس تبع لهم فالكفار كانوا يتبعون قريش ويعظمون قريش لا في اه الحج ولا في غيره - [00:25:12](#)

ولما وقع الاسلام الناس ايضا تبعوا لقريش فسيد قريش محمد صلى الله عليه وسلم ثم بعده الخلفاء الاربعة كلهم من قريش ثم خلفاء بني امية كلهم من قريش ثم خلفاء بني العباس كلهم من قريش - [00:25:31](#)

وبقيت الخلافة العباسية الى ما يقارب عام الف ومئتين وان كان اه بعد ست مئة والاربعين لم يكن للخلافة العباسية الا الاسم والصورة. اما الحقيقة والمعنى فهي سلاطين وملوك الطوائف الملوك الممالك - [00:25:47](#)

لكن بقيت الخلافة الى الف ومئتين او الف ومئة اه اذا الحديث هذا اصله صحيح وهو حديث ابي هريرة مسلم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم. حديث ابي هريرة في البخاري ومسلم - [00:26:06](#)

ثم بكى من طريق ابن أبي شبيب عدن شباب ابن سوار البدائل قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن سماك عن علقمة اللواء الحضرمي عن ابيه قال سأل يزيد ابن قيس ابن جعبي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رأيت لو قامت علينا امراء - [00:26:20](#) يسألون حقهم ويمنعوننا حقنا كما تأمرنا فاعرض قال ثم فاعرض عنهم فاجذبوا الاشهد ابن قيس فقال او فاجذب قال وسلم اسمعوا واطيعوا انما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم اي ما يتعلق بذنوبهم - [00:26:40](#) ومعاصيهم وما لم يظهر من كفرهم فانهم يسمع له ويطاع. كما قال وسلم اسم ما لم تروا كفرا بواحا. يسمع ويطاع ما لم يرى كفرا بواحا اما اذا روي الكفر البواح فلا سمع لهم ولا طاعة - [00:27:00](#) ولكن يبقى مسألة المصلحة والمفسدة في هذا الامر اذا قول الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا ولهم ما حملوا عليكم ما لهم ما لهم ما لكم قال عليهم ما حملوا عليكم ما حملتم اي كل يكلف - [00:27:18](#) ويفعل ما امر به. الله امر الامراء بان يحكم العدل وان يؤدوا الامانات الى اهلها وامر الناس بطاعتهم. فاذا خالفوا اذا خالفوا فلم يؤدوا الامانات الى اهلها ولم يحكموا قيل الناس بالعدل - [00:27:35](#) فيبقى ما تحملنا وهو ان نسمع ونطيع في غير معصية الله وهذا قد يرد به على ما اختاره شيخ الاسلام. انه ان قصر الحاكم والخال والامير فانه يطاع في غير معصية الله ما لم - [00:27:52](#) ما لم تختل شروط البيعة والخلافة فاذا اختلت فلا سمع له ولا طاعة وهذا الاسناد اسناد فيه آا اسناده على ترك مسلم على شرط مسلم لكن منهم من يعله بالانقطاع بين علقمة بن وائل عن ابيه. لكن الاسناد صحيح نقول اسناد اسناد جيد اسناد - [00:28:09](#) شوفوا هذا جيد ورجاله ثقات وكلهم ثقات علقمة ثقات عن علقم عن ابيه كلهم ثقات وشعبة ايضا سور من شبابنا سوار لا بأس به. فالحديث بهذا الاسناد اسناد جيد اسناد جيد - [00:28:33](#) والحين جاء ايضا عند مسلم رحمه الله الله تعالى في هذا المعنى ثم ساق ايضا من طريق وكيع مش عن زيد ابن وهب عن عبد الله بن مسعود قال ستكون اثرة - [00:28:53](#) اثر معنى انه سيؤثر عليكم. وسيأخذ الامر غيركم. وسيؤثر عليكم وسيؤثر غيركم عليكم سيؤثر غيركم عليكم انا ستكون اثرة وامور تنكرونها كل فما تأمر يا رسول الله - [00:29:17](#) قال تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم. هذا هو الواجب ان يؤدي ما امره الله به ويسأل الله الذي له وامر النبي صلى الله عليه وسلم في نصوص كثيرة بالصبر - [00:29:38](#) وعدم نزع اليد وعدم ملازمة السيف وانما يصبر ويسمع ويطاع في غير معصية الله جل مع كراهيتي لما يأتي من معصية الله. ومع النصيحة والانكار والامر بالمعروف عن المنكر. فكل هذا لا يخالف السمع والطاعة - [00:29:54](#) وهذا حديث صحيح وهو ايضا في الصحيحين حديث مسعود في الصحيحين في البخاري ومسلم ثم ساق ايضا من طريق يحيى ابن عن ابي عثمان عله سمع درجات ويقول حدث لو سمع ابن عباس قال من رأى من اميره شيئا يكرهه - [00:30:13](#) مرة بدنا نمشي نكرهه بلى فليصبر فانه ليس من احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا مات ميتة الجاهلية اسناده صحيح وهو في الصحيح من حديث عبد الوهاب قال من كره من امره شيئا فليصبر عليه - [00:30:35](#) فانه ليس احد من الناس خرج السلطان شبرا فمات الا مات ميتة الجاهلية. المعنى ان من نزع بيعته من عنقه الصلاة على هذا الامر مات على خصلة وخلة من خلاها الجاهلية - [00:30:53](#) فاهل الجاهلية كانوا يألفون ان تكون في اعناقهم بيعة لاحد ويألفون ان ينقادوا لاحد من الناس وانما كل قبيلة تحكم نفسها ولا ينقاد لاحد فهي خصلة من خصال اهل الجاهلية عدم الانقياد لائمة المسلمين - [00:31:11](#) ولذا قالت من مات على ميتة جاهلية مات ميتة جاهلية اي مات وحال حال اهل الجاهلية وليس انه يكفر او يموت كافرا وان مع ذلك انه مات على خصلة وصفة - [00:31:30](#) من صفاته الجو انه عاصم بهذا الفعل. هذا الحديث الصحيح يدل على وجوب السمع والطاعة لائمة المسلمين. وان جاره

وعلى وجوب اعتقاد طاعتهم وان جاروا. ثم روى ابتكر من حديث ابن مهدي العطاري ابن كثير عن زي ابن سلام. انه حدث -

00:31:43

الحائط الاشعري حدثنا ثم قال وانا امركم بخمس كلمات حديثها طويل رواه احمد وغيره باسناد صحيح وفي ان الله امر عيسى ان يأمر قوم بخمس كلمات فتأخر يحيى. فقال عيسى اما ان تأمرهم واما ان امرهم. قال اذا مرتم سيهلكني ربي - 00:32:04

خرج عيسى فخرج زي يحيى ابن زكريا فامرهم بخمس كلمات فذكر الحديث امرا بالصدق والجماعة امرا بخمس اوامر. فقال النبي

صلى الله عليه وسلم وانا امركم بخمس امرني امرني الله بهن - 00:32:24

الجماعة هذا هو الامر الاول الجماعة ومعنى الجماعة هل يلزم المسلم جماعة المسلمين؟ والا يفارق جماعة المسلمين والا يخرج عليهم.

الثانية السمع والطاعة للسمع والطاعة بالمعروف ولا سمع ولا طاعة لمعصية الله عز وجل - 00:32:41

والهجرة من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام وهذي الهجرة الخاصة والهجرة العامة هجر المعاصي والذنوب وكلاهما مراد ان يهجر الذم

المعاصي والذنوب وان يهجر بلاد الكفر وبلاد الاسلام والجهاد في سبيل الله عز وجل - 00:33:03

سواء وهذا الجهاد مراد به جهاد الطلب. لان جهاد الدفع من باب من باب اولى واوجب. فمن فارق في سبيل الله فمن فارق الجماعة

عقيد شبر يعني من قيد شبر فارق الجماعة فقد خلع الاسلام رفقة الاسلام من رأسه. لقد خلع - 00:33:22

ربقة الاسلام من عنقه. هذا جاء في لفظ وجاء في لفظ فقد خلع الاسلام من رأسه. الا ان يراجع ومن بدعوى الجاهلية بدعوى الجاهلية

هو ان يقول من يدعو الى قبيلة او الى طائفة - 00:33:42

او الى عنصرية مثلا يا ال فلان يدعو دعوة جاهلية واي شيء من امور الجاهلية الانسان يدعو له ويحييه حتى لو كان من منكرات

الجاهلية يدعو الى التبرج يدعو الى يدعو الى تبرج الجاهلية هذي دعوة جاهلية. يدعو الى - 00:33:59

الاجتماع على القبائل ونبذ الاسلام هذه دعوة جاهلية يدعو الى مثلا الى امر من امور اهل الجاهلية من منكراتهم فهذه دعوة جاهلية.

اذا كل من دعا الى غير ما يرضي - 00:34:18

الله ورسوله من من دعوة الاسلام فانها دعوة جاهلية. ومن دعا دعوة جاهلية فانه من جثا جهنم. ومعنى جثا جهنم اي من اكوام جهنم

اكوام جلدهم جهنم فيها اكوام فهو من جثى جهنم وهي الشيء المجموع اي جماعة جهنم - 00:34:33

فهو من جثة اي من جماعة واكوام جهنم نسأل الله العافية والسلامة فقال رجل وان وان صام وصلى قال وان صام وصلى وزعم انه

في رواية انه مسلم. وهنا هذا دليل على - 00:34:53

ان هذا الامر يستوجب عذاب الله عز وجل وان صلاته وصيامه لا تمنعه هذا الوعيد الا ان يتوب الى الله عز وجل. فهذا يدل على اي

شيء على ان دعوى الجاهلية كبيرة من كبائر الذنوب. قال تداعوا بدعوى - 00:35:09

الله بدعوى الله هي دعوة دعوة الاسلام ايها المسلمون يا يعني اذا اراد واسلاماه يدعو وينتحب ويندب الاسلام واهله سماك المسلم

يقول يا عباد الله المسلمين يا عباد الله المؤمنين يا عباد الله الموحدين هذي كلها من دعوى الاسلام اما - 00:35:29

التداعي بدعوى الجاهلية مثل كما قال سعيد جابر ابن عبد الله في الصحيحين عندما قال رجل يا للانصار وقال المهاجرين قال

بدعوى الجاهلية بين اظهركم دعوها فانها منتنة مع انها - 00:35:52

اسماء شرعية الانصار اسم شرعي والمهاجر اسم شرعي ومع ذلك قال دعوة لان الدعوة هنا انما اريد بها العنصرية واذ بها التحزب

وانما دعوة المسلمين يا للمسلمين يا عباد الله الموحدين وحق على كل مسلم ان ينصر اخاه - 00:36:04

ان كان ظالما بمنعه وان كان مظلوما برفع الظلم عنه. هذا معنى الشاب لهذا الحديث الجماعة والسمع والطاعة وان دليل على وجودك.

الحديث صحيح كما ذكرت وهو عند احمد باسناد صحيح. منهم من اعله بعله - 00:36:28

ان يحيى ابن ابي كريم يسمع من زيد ابن اسلم وانما هو كتاب والصحيح ان مسلم اخرج له في صحيح عدة احاديث وهي وجادة

والوجادة معمول بها. قال ابن مهدي ابن يونس عن ابراهيم ابن عبد الاعلى عن سويد ابن غفلة قال - 00:36:45

فاخذ عنه بيده فقال يا يا ابا امية اني لا ادري لعلي لا لعل لا يلتقي بعد يومنا هذا اتق الله ربك الى يوم تلقاه كأنك تراه. واطع الامام

وان كان عبدا حبشيا هذا فيه اشكال - 00:37:03

فكيف يكون عبدا حبشيا وله الطاعة؟ وقد قال سميح ابي ذر اسمع واطع ولو كان عبدا حبشي رأسه كزبيبة. قال اهل في هذا الحديث وهذا الاثر اما ان يكون هذا العبد تغلب على الناس بقوة السيف. واصبح سلطانه - 00:37:20

فانه يسمع له ما يطاع حتى يستطيع نزع ووظع من من هو سائل من الرق والعبودية ومنهم من قال ان تعيينه هنا ليس ليس اصالة وانما بالنيابة كما يفعل الامراء يعينون عبدا من عبيدهم مثلا يحكم جهة يكون يكون امير او يكون نائبا له في المنطقة الفلانية -

00:37:40

فهنا يسمع له ويطاع ولو كان عبد الحبشية لان امر هنا ليس ليس يعود لنفسه وانما هو يأتمر بامر الامام الاعظم يكون الحين بمعنى وان امر عليكم في سرية في غزوة في آ في جهة في اقليم امره الامام الاعظم - 00:38:04

جعله اميرا عليكم فانه يسمع ويطاع له. والا لا يجوز للعبد ان يكون اماما على المسلمين ولا يجوز يكون له الولاية العامة لكن بالانابة نقول لا حرج في ذلك وقد قال النبي قال ابن الخطاب عندما قال من امر - 00:38:24

كما قال ابن ابي ابري مولى لنا. قال امرت على اهل الوادي مولى؟ قال انه قارئ لكتاب الله عال الفراغ. قادم يقول ان هذا القرآن يرفع الله به اقواما ويضع به اخرين. وهذا اسناده كما ذكرت اسناده جيد - 00:38:42

قال هنا ان ضربك فاصبر وان اهانك فاصبر وان امرك وان وان امرك بامر ينقص دينك فقل طاعة مني مني ديني ولا تفارق الجماعة. يقول اذا امرك بما يضر دينك فلا تسمع ولا تطيع - 00:38:59

فلا تسمع ولا تطيع. وقل مني ديني. مني ديني ومع ذلك لا تفارق الجماعة ولو امرك بما يضر بك وانما تعصيه ولا تطيعه وتصبر على ان تكون في جماعة المسلمين. اصلا تكون في جماعة المسلمين - 00:39:20

اسناده جيد. اي نعم العمر. ورد حيث اسمع واطع ولو ضرب ظهرك واخذ مالك وهذه ليست بمحفوظة عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث مسلم مرسلة وحي حذيفة. وجاءت عند ابن حبان ايضا في اسناد يقبل التحسين. ولا شك ان الانسان - 00:39:41

يسمع ويطيع ولو ظرب واهين ما دام انه آ ظرب او امر بغير امر في غير معصية الله فانه يسمع ويطيع. لا لا يكون ضربه واهنته سببا لمعصيته. فان كان الامير ظالما بضربه - 00:39:59

يتحمل ذلك يوم يوم القيامة والله يقتص له. ذكر حديث سفيان قال انما بويع لما بويع ليزيد ابن معاذك ذكر ذاك ابن عمر فقال ان كان خيرا رضيانا والحمد لله. فان رضيانا ببيعتة - 00:40:17

ورضيونا ورضينا بولايته وان كان فاجرا صبرنا ولم نرظى. بمعنى ان لم نرظى بخلافته لكن لا يلزم من عدم الرضا المنازع ها والمفارقة بل نصبر على ما ابتلانا الله عز وجل به. هذا خلاصة هذا الباب وهو ان معتقد سنن الجماعة لم يسمعون ويطيعون لولاة

امورهم - 00:40:31

والمسلمين ولا ينادونهم بالسيف ما دام توفر فيهم شروط الامارة والبيعة. اما ان كان معصية الله فلا سمع ولا طاعة. وان كان كافرا لا سمع ولا طاعة وان كان مكنونا فلا سمع ولا طاعة وان كان عبدا فلا سمع ولا طاعة الا بمسألة مفسدة المفسد والمصالح اذا كان -

00:40:56

كافر وتولى على المسلمين وكان وتولى على المسلمين وترتب على عدم السمع والطاعة الفساد واراقة الدماء. فهنا يسمع ويطعم باب الا تراق دماء المسلمين. ويقال ما قال احمد اصبروا حتى يستريح بر او يستراح من فاجر والله اعلم. فاعرض عنه ثم سأله فاعرض

عنه - 00:41:18

سؤاله وعندما قال له يا رسول الله لا تأمرنا؟ قال ادوا اليهم ما حملتم واسألوا الله حقكم النبي صلى الله عليه وسلم لم يجب هذا السائل ان سؤاله كره النبي صلى الله عليه وسلم حتى كما قال عندما قال علينا امراء - 00:41:43

يسألون حقنا يسألون حقهم يمنعون حقنا قال اسمع عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم فالانسان يمتثل ما امره الله به ويسأل الله حقه. واما ما قصرنا فيه فالله يعاقبهم - 00:42:03

الله يحاسبهم. فجلبه الاثر. جذب قيس قيس كندي كأنه اكثرت السؤال لا تكثره يزيدهم سلامات قال لا تكثر السؤال على النبي صلى الله عليه وسلم بس هذا المقصد جدلا بقول ما اقاموا الصلاة. لا اذا في رواية ثانية قال - [00:42:22](#) قال ما اقامكم الصلاة. وفي رواية اخرى قال حتى تروا كفرا بواحا فالكفر البواح هو الامر الواضح البين. ولا شك عندما يمنع الناس من الصلاة هذا كفر بوح. اما ما يتعلق قاصدا لا يدري - [00:42:52](#) الذي يتعلق بنفسه ليس بواحا. فالبواح هو الذي يظهر للناس فاذا منع الصلاة مثلا منع الصلاة او منع الصيام او منع الزكاة او منع الحج خلاص منع كل شيء في دين الله عز وجل كفر. وهنا ينادي السيف على حسب الاستطاعة والقدرة. واتقوا الله ما استطعتم. فالمراد آ ان - [00:43:12](#) ما قبل الصلاة اي اظهر عطلوا وابطلوا هذه الشريعة. وهذه الشعيرة منعوا الناس من المساجد. وليس الصلاة في اي شعيرة من شعائر الاسلام الظاهرة اذا منعوا منها وحاربوها يسمى هذا كفر البواح. لا بأس به. الرجال يتكلم فيه بس لا بأس به - [00:43:36](#) من جهة ارجائي كان مرجئا. السلام عليكم - [00:44:00](#)